

## 06) شرح روضة الناظر (الإجماع)

أحمد السويلم

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وارزقنا علما ينفعنا سبحانه لا علم لنا الا ما علمتنا انك انت العليم الحكيم. اللهم يا معلم ادم وابراهيم علمنا -

00:00:08

سليمان فهمنا رب اشرح لي صدري ويسر لي امري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي اما بعد هذا هو درسنا ستون شرح روضة الناظر وجنة المناظر قد وصلنا الى مسألة - 00:00:25

اذا بلغ التابعي رتبة الاجتهاد في عصر الصحابة هل يعتد بخلافه او لا يقول المصنف رحمه الله تعالى فصل اذا بلغ التابعي رتبة الاجتهاد في عصر الصحابة اعتد بخلافه في الاجماع عند الجمهور واختاره ابن الخطاب - 00:00:48

التابعي هو الذي لقي الصحابي. هو الذي لقي الصحابي اه يعني طبقات كما ان الصحابة طبقتهم طبقات ايضا فيهم كبار التابعين الذين ادركوا آ أكثر الصحابة وفيهم صغار التابعين الذين ادركوا بعض الصحابة وهكذا - 00:01:07

وعلى كل حال يقول المصنف اذا بلغ التابعي رتبة الاجتهاد في عصر الصحابة يعني صار مجتهدا في عصر الصحابة اعتد بخلافه في الاجماع عند الجمهور اختاره ابو الخطاب يعني المسألة مفروضة في اي شيء - 00:01:33

مفروضة في مسألة نظر فيها الصحابة وكان في ذلك الوقت بعض التابعين قد بلغ درجة الاجتهاد فهل يعتد بخلافهم او لا يعني هم الان مجتهدون. هم من الامة ينطبق عليهم انهم مجتهدو العصر - 00:01:53

لان الازمنة متلاحقة يعني مرتبط بعضها ببعض. يعني لا يندثر عصر الصحابة الا وقد بلغ مجموعة من التابعين اجتهاد ثم لا يندثر عصر التابعين الا وقد آ بلغ مجموعة من متابعي التابعين والاجتهاد وهكذا - 00:02:15

هل يعتد بهم او لا؟ يقول المصنف يعتد به عند يعتد به هذا التابعي عند الجمهور اختاره الخطاء وقال القاضي ابويا علاء وبعض الشافعية لا يعتد به وقد اوما الامام احمد رحمه الله الى القولين - 00:02:31

يعني في كلامه ما يومئ الى هذا والى هذا في كلامه يومئذ الى هذا والى هذا آ يعني مما ما اه قاله الامام احمد رحمه الله تعالى في عدم الاعتداد مثلا - 00:02:52

قال او مما قد يفهم منه انه لا يعتد به الامام احمد قال العلم ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه ثم يعني ثم يعني ثم هو يعني ثم الناظر يعني - 00:03:19

وقال التابع ان يتبع ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصحابه. ثم هو بعد في التابعين مخير هذه الجملة قد يفهم منها ماذا ان التابعي ليس بي - 00:03:39

اه يعني بمنزلة يعني لا يؤخذ اه باجتهاده ولا يعتبر اجتهاد. هذه ليست صريحة في انه لا يعتد به في الاجماع. لكن هذه فيها ايماء الى ذلك وهو في مواضع كثيرة - 00:03:53

لا يكون في هذه في المسألة التي يقول فيها الا قول بعض التابعين فيقول هذا قول عطاء. هذا قول فلان قاله فلان ويذكر التابعين فظايره ماذا؟ انه يعتد به على كل حال - 00:04:11

يقول وقال القاضي بعض الشافعية لا يعتد به وقد اومى احمد رضي الله عنه الى القولين. يعني آ او ما الى قولي آ القول بالاعتداد وعدم الاعتداد طيب هنا قبل ان ندخل في الدالة - 00:04:28

لابد من تفصيل وما يشبه تحرير محل النزاع وهو ان المسألة اما ان ينظر فيها الصحابة قبل ان يبلغ التابع درجة الاجتهاد او ينظر فيها الصحابة بعد بلوغ التابعي درجة الاجتهاد - [00:04:48](#)

فاما ان ينظر فيها الصحابة بعد بلوغ التابع درجة الاجتهاد هذه محل المسألة الان يعني اذا اذا بلغ التابعي اذا نظر الصحابة في مسألة من المسائل واففقوا وذلك الوقت كان بعض التابعين قد بلغ درجة الاجتهاد - [00:05:12](#)

هو معتبر معهم بحيث لو خالف فلا يكون اجماعا على القول الاول والقول الثاني لا عبرة بخلافه هذا متى اذا كان التابعي في زمن النظر في المسألة كان قد بلغ الاجتهاد - [00:05:38](#)

اما اذا بلغ درجة الاجتهاد بعد النظر في المسألة بعد نظر الصحابة في المسألة هذا بعض اهل العلم يقول ماذا هذا لا عبرة به يعني اشبه بالوافق يعني لماذا لانه خلاص سيكون التابعي بعد ذلك - [00:05:56](#)

محجوجا محجوجا اجماع الصحابة وبعضهم يقول لا هذا مبني على مسألة انقراض العصر وهي مسألة ستأتينا ان شاء الله. ما هو ما معنى انقراض العصر انقراض العصر موت المجمعين. او موت يعني موت جميع المجمعين - [00:06:19](#)

فاذا بلغ درجة الاجتهاد قبل موت الصحابة فخالف فان قلنا يشترط انقراض العصر كما هو المذهب المذهب يعتبر خلافه وان قلنا لا لا يعني لا يلتفت الى انقراض العصر فانه لا عبرة بخلافه - [00:06:42](#)

اعيد مرة اخرى التابعي اذا بلغ اذا كان قد بلغ درجة الاجتهاد قبل ان ينظر الصحابة في المسألة او في زمن نظر الصحابة في المسألة كان قد بلغ درجة الاجتهاد - [00:07:07](#)

هذا يجزي عليه الخلاف هل يعتد به او لا يعتد به فمن قال اعتدوا به قال هو من جملة مجتهدي العصر والنصوص تشمله ومن قال لا يعتد به سيأتي الكلام في ان الصحابة لهم فضل ومزية ليس موجودا في التابعين - [00:07:26](#)

هذا متى؟ هذا اذا كان قد يعني بلغها اذا كان قد بلغ درجة الاجتهاد يعني قبل زمن النظر في المسألة او في زمن النظر في المسألة اما اذا بلغ درجة الاجتهاد بعد ان اتفق الصحابة - [00:07:47](#)

يعني اتفق الصحابة على مسألة من المسائل. ثم بعد سنة سنتين ثلاث سنوات بلغ التابعي درجة الاجتهاد فمن اهل العلم من يقول خلاص هذا محجوج باجماع الصحابة. وهم اكثر اهل العلم لانهم لا يرون انقراض العصر - [00:08:03](#)

محجوب باجماع الصحابة ولا يلتفت لخلافه ومنهم من يقول لا هذا يبني على انقراض العصر ان كان الصحابة قد ماتوا او مات بعضهم ان كان الصحابة قد ماتوا يعني انقراض العصر خلاص لا لا عبرة بخلافي. وان كان التابعي قد بلغ درجة الاجتهاد والصحابة الذين اجمعوا احياء - [00:08:20](#)

ان قمنا انه يشترط لصحة الاجماع انقراض العصر انه لا آآ فانه اذا خالف يؤثر خلافه ويقدر خلافه في الاجماع. طيب هذا ان شاء الله واضح قال هذا ان كتبتموه والا ترجعون للتسجيل - [00:08:43](#)

قال وقال القاضي بعض الشافعي لا يعتد به وقد روى احمد رضي الله عنه الى القولين. وجه قول القاضي ان الصحابة شاهدوا التنزيل وهم اعلم بالتأويل يعني هم شاهدوا تنزيل الايات - [00:09:02](#)

تنزيل الايات هم يعني عندهم اسباب النزول وعندهم يعني رأي العين هم انفسهم شاهدوا ذلك وهم اعلم بالتأويل. لماذا لماذا هم اعلم بالتأويل؟ لانهم شافه النبي عليه الصلاة والسلام مباشرة - [00:09:16](#)

في القرائن المحتفة بالاخبار والقرائن المحتفة بالايات عندهم ليست عند من بعدهم يعني هم يعرفون ان النبي صلى الله عليه وسلم حينما قال هذا الكلام قاله مغظبا او غير مغضب. قاله جالسا او قائما. قاله ويقصد به الالزام او يقصد به الارشاد - [00:09:34](#)

قاله كذا وقاله كذا. هذه القرائن ليست موجودة لمن بعدهم ولذلك هم الصحابة رضي الله عنهم تجدونهم في الاحاديث يحكون هذه القرائن ويقولون وكان متكنا فجلس فقال كذا وعليه ثوب - [00:09:55](#)

اه احمر وعليه حلة حمراء. وكان آآ مثلا آآ كذا. آآ اشتد غضبه احمرت وهكذا هذي الاشياء لا يوجد احد يعني آآ اختص بها غير الصحابة واما من بعدهم فتنقل لهم نقلنا فقط - [00:10:12](#)

إذا هم شاهدوا التنزيل وهم اعلم بالتأويل واعرف بالمقاصد هل قصد النبي صلى الله عليه وسلم الالزام او المقصد الالزام قصد التوسعة قصد التيسير قصد رفع الحرج قصد يعني الستر قصدك مقاصد كثيرة هم اعرف بها. لما عندهم من القرائن - [00:10:33](#) وقولهم حجة على من بعدهم اجتهادهم حجة على من بعدهم ماذا سيأتي ان شاء الله في اه في الادلة المختلف فيها فهم مع التابعين كالعلماء مع العامة. يعني منزلتهم مع التابعين كمنزلة العلماء مع مع العامة - [00:10:56](#) ولذلك قدمنا تفسيراً. هل العامة يدخلون في اه مع العلماء اذا اذا نظر العلماء في مسألة من المسائل اجتمعوا للنظر العامة يدخلون معهم ما يدخلون فمنزلة التابعين بالنسبة للصحابة كمنزلة - [00:11:13](#) العام بالنسبة للعلماء. اذا لا عبرة بي بخلافهم. قال ولذلك قدمنا تفسيرهم. يعني الصحابة تفسيرهم مقدم. يعني لو فسروا لنا اية او حديثاً فان تفسيرهم مقدم على تفسير من بعدهم - [00:11:28](#) فيما اختصاصاً به من هذه المزاي. المختص به من هذه المزاي وتفسير الصحابي هذا ايضا مسألة تذكر في آآ في الاصول ان تفسير الصحابي مقدم وانكرت عائشة رضي الله عنها - [00:11:44](#) انا وين؟ نعم وانكرت عائشة رضي الله عنها على ابي سلمة حين خالف ابن عباس وانكرت السلامة اه وانكرت عائشة رضي الله عنها على ابي سلمة هنا خالد بن عباس من ابو سلمة؟ - [00:12:05](#) ابو سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف ابو سلمة ابن عبد الرحمن. ابن عوف هذا آآ من آآ كبار الفقهاء وهو يعني ابن الصحابي الجليل عبد الرحمن بن عوف وليس ابو سلمة زوج ام سلمة - [00:12:22](#) آآ زوجة النبي صلى الله عليه وسلم يعني المعروف ابو سلمة الصحابي الجليل لا هناك متقدم وفاته تقدمت ومن الصحابة اما هذا فتابعي وانكرت عائشة رضي الله عنها على ابي سلمة حين خالف ابن عباس - [00:12:41](#) حين خالف ابن عباس قالت انما مثلك مثل الفروج يعني الفرخ الصغير سمعت ديكة تصيح لصياحها سمع الديكة تصيح فصاح لصياحها يعني هل هل كان ابو سلمة آآ على كل حال هل كان ابو سلمة - [00:13:00](#) اه هل قالت عائشة رضي الله عنها على ابي سلمة ذلك لانه كان يناظر ابن عباس او في شئ اخر الواقع انه كان يقول ذلك لشئ يعني كانت تقول ذلك شئ اخر. يعني كان - [00:13:30](#) يعني يكثر السؤال والاعتراض على ابن عباس وما اشبه ذلك. ليس من باب المناظرة قالت له ذلك في عدة المتوفى عنها زوجها. في قصة يعني في الصحيحين اه ابو سلمة وابن عباس - [00:13:49](#) تناقش ويعني في مسألة في عدة متوفى عنها زوجها فقال ابن عباس عدتها اخر الاجلين. اذا كانت آآ حامل اذا كانت حامل وقال ابو سلمة اه عدتها وضع حملها فقال ابو هريرة - [00:14:06](#) انا مع ابن اخي انا انا مع ابن اخي يعني مع بسلامة يعني انا وافقه. انا موافقه فارسلوا فبعثوا قريبا مولى ابن عباس الى اه ام سلمة رضي الله عنها - [00:14:24](#) اخبرت ان الاسلامية آآ يعني وضعت بعد وفاة زوجها فامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تنكح على كل حال هذا هذه الجملة انما مثلك مثل فروج سمع الديكة تصيح فصاح لصياحها - [00:14:42](#) هذه يعني كأن عائشة رضي الله عنها تقول انت لست بمنزلة ابن عباس ولا يعني آآ تقارب ابن عباس يعني اه تدخل في اه منازعتهم اشبه ذلك على كل حال سيأتينا ان شاء الله توجيه هذا هذه العبارة وهل كان هل كان ابو سلمة في الواقع يعني - [00:14:59](#) يعني من باب المناظرة او المذاكرة ما اشبه ذلك هذا يأتي ان شاء الله وآآ روي يعني الامام آآ روى الامام مالك الموطأ ايضا ان عائشة رضي الله عنها قالت هذا في مسألة اخرى. فقالت هذا في مسألة وجوب الغسل اذا التقى الختانان - [00:15:18](#) هل تدري ما من اترك يا ابا سلمة؟ مثل مثل فروج يسمعون الديكة تصرخ الى اخره في تجاوز الختان وجوب الغسل هي لم تقل له في مسألة انا ربما يتوهم من كلام انها قالت في عدة متوفى عنها زوجها لا اقصد انه في عدة متوفى عنها زوجها جاء في الصحيحين -

انه ناقش ابن عباس انه ناقش ابن عباس واما قول عائشة رضي الله عنها يبي يستلمه هذا الكلام في غير موضع مناظرة. يعني لم يكن في ذلك الموضع ناظر ابن عباس - [00:15:59](#)

طيب وجه الاول ما هو الاول انه اذا الوجه الاول انه آ اذا بلغ رتبة الاجتهاد يعتد بخلافه. يقول اذا بلغ آ وجه الاول انه اذا بلغ رتبة الاجتهاد فهو من الامة. يعني يشملها تشمله النصوص الشرعية. لا تجتمع امتي وتبع غير سبيل المؤمنين - [00:16:14](#)

قال فاجماع غيره لا يكون اجماع كل الامة والحجة اجماع الكل. اليس تعريف الاجماع؟ هو اتفاق آ المجتهدين من اهل العقد هو من مجتهد اهل العصر وهو لا يخرج عنه ولا يخرج عنه. نعم لو بلغ رتبة الاجتهاد بعد اجماعهم فهو مسبوق بالاجماع - [00:16:37](#)

فهو كمن اسلم بعد تمام الاجماع. وهذا الذي ذكرناه لكن هنا نكتب ماذا بناء على ان هنا نقول بناء على ان انقراض العصر ليس بشرط بناء على ان انقراض العصر - [00:16:59](#)

اغراض العصر ليس بشرط بناء على ان انقراض العصر ليس بشرط معناه ان من يشترط انقراض العصر يقول لو بلغ رتبة الاجتهاد بعد اجماعهم فلتتوقف هل انقراض العصر او لم ينقراض؟ انقراض العصر خلاص يكون مسبوق بالاجماع. وان لم ينقراض العصر فله ان يخالف. فله ان يخالف - [00:17:27](#)

طيب طيب الدير الاول الان الدليل الثاني قال ولا خلاف ولا خلاف ان الصحابة رضي الله عنهم سوغوا اجتهاد التابعين. وهذا ورد في جملة كثيرة من الاثار يقول ولا خلاف ان الصحابة سوغوا اجتهاد التابعين ممكن نكتب هنا - [00:17:49](#)

وهذا ممكن اكتب هنا وهذا يدل على الاعتداد بقولهم وهذا يدل على الاعتداد بقولهم وهذا يدل على الاعتداد بقولهم يعني ان الصحابة سوغوا اجتهاد التابعين يعني هم انفسهم احوالوا بعض القضايا الى التابعين وهذا يدل على ماذا - [00:18:13](#)

انهم يسوغون اجتهادهم ويرون ان اجتهادهم مع وجودهم مع وجود الصحابة ان اجتهاد التابعين معتبر قال ولهذا ولي عمر رضي الله عنه شريحا القضاء وكتب اليه ما لم تجد في السنة فاجتهد رأيك. عمر رضي الله عنه ولي شريحا - [00:18:43](#)

ابو شريح طبعا اه بن حارث بن قيس هو يعني مشهور من اقضى التابعين يعني من كبار التابعين او من من التابعين المشهورين بالقضاء وقد علم ان كثيرا من اصحاب عبد الله - [00:19:00](#)

يعني ابن مسعود علقمة والاسود وغيرهما وسعيد ابن المسيب قشور مسيب وفقهاء المدينة كانوا يفتون في عصر الصحابة رضي الله عنهم فكيف لا يعتد بخلافه يعني لو كان لا يعتد بخلافهم لانكر الصحابة عليهم - [00:19:18](#)

يقال لهم لا يحق لكم الفتى ما دام اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم احياء لو كان لو كان لا يعتد بالتابعين لانكر الصحابة عليهم والواقع انهم لم ينكروا ذلك - [00:19:43](#)

لم ينكر ذلك نعم يقول وقد علم ان كثيرا من اصحاب عبد الله كعلقمة والاسود وغيرهما وسعيد ابن مسيب وفقهاء المدينة المدينة السبعة اه هؤلاء عينهم عمر بن عبد العزيز - [00:19:57](#)

اه رحمه الله ورضي عنه اه يعني لاخذ اه رأيهم في امور المسلمين آ وبعضهم يقول اه سبعة وبعضهم يقول عشرة اذا قيل من في العلم سبعة ابحر روايتهم ليست عن العلم خارجة - [00:20:18](#)

وقل هم عبيد الله عروة قاسم سعيد ابو بكر سليمان خارجه قل هم عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة ابن مسعود هذا الاول عروة ابن الزبير قاسم القاسم بن محمد بن ابي بكر - [00:20:36](#)

اه سعيد سعيد من سعيد هذا فقل اه فقل هم عبيد الله عروة قاسم سعيد. سعيد المسيب. سعيد بن المسيب نعم. سعيد بن المسيب ابو بكر ابن سليمان ابن ابي حثمة - [00:20:58](#)

سليمان سليمان بن يسار. خارجة بن زيد. خارجة بن زيد هؤلاء سبعة وبعضهم يزيد بعضهم يزيد سالم بن عبد الله بن عمر وعبدالله بن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عامر بن ربيعة - [00:21:19](#)

على كل حال هؤلاء فقهاء المدينة يفتون في عهد الصحابة فكيف لا يعتد بخلافهم وقد روى الامام احمد رحمه الله في الزهد ان انسا سئل عن مسألة فقال سلوا مولانا - [00:21:34](#)

الحسن الحسن البصري فانه غاب وحضرنا وحفظ ونسينا فانه غاب وحضرنا وحفظنا ونسينا. وهذا طبعا هذه العبارة فيه اشكال غاب وحضرنا كيف غاب وحضرنا وحفظ ونسينا غاب يعني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحضرنا - [00:21:48](#)

يعني مشهد النبي عليه الصلاة والسلام وحفظ ونسينا وحفظ كيف حفظ يعني حفظ تاق العلم يعني يعني هو روي اه عند ابن ابي شيبه ماذا قال؟ عندكم هنا حاشية نعم. ابن ابي شيبه انه قال - [00:22:11](#)

قالوا يا ابا حمزة نسألك نسألك وتقول سلوا مولانا الحسن فقال انا سمعنا وسمع سمعنا وسمع يعني سمعنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مباشرة وهو سمع عن الصحابة - [00:22:37](#)

فنسينا وحفظ هذي عبارة اخرى موجودة في المصنف مصنف بن أبي شيبه على كل حال غير ذلك يعني عبد الله بن عمر عبد الله بن عمر قال في مسألة في الفرائض قال سلوا سعيد بن جبير - [00:22:52](#)

سعيد بن جبير عنها قال فانه اعلم بها او ما اشبه ذلك ورؤية اثار كثيرة رؤية اثار انه ان الصحابة رضي الله عنهم احوالوا الى بعض التابعين. احوالوا الى بعض التابعين - [00:23:10](#)

هذا يدل على ماذا؟ على الاعتداد بقولهم وكذلك لما يعني عمر كما ذكر المصنف انه ولى شريحا القضاء وكتب اليه الصحابة كانوا يكتبون ويولون التابعين القضاء يولونهم الاحكام وما اشبه ذلك - [00:23:24](#)

في عندي زيادة في نسختي لكن الظاهر انها ليست اه محققة. قال وانما يفضل الصحابي فضيلة الصحبة نعم هذا موجود. لا لا عفوا الزيادة ليست هذي اليس فيكم ابو الشعثاء - [00:23:42](#)

الزيادة اليس فيكم ابو الشعثاء يعني جابر ابن زيد وهذه فيها زيادة ليست اه يعني والمفترض ان يقول وقال ابن عباس اليس فيكم ابو الشعثاء؟ يعني جابر ابن زيد يعني - [00:23:57](#)

جابر بن زيد الازدي. وهذا اه من الفقهاء من فقهاء التابعين قال ابن عباس اليس فيكم ابو؟ هذا طبعا هذي الجملة اين هذه الجملة وقعت في نسخة من النسخ هنا - [00:24:12](#)

بعد هذه الجملة هنا وقعت الصحبة وقال ابن عباس والاحسن ان تكون هنا في هذا الموضع نقول ماذا بعد قوله بعد قول انس مولانا الحسن فان غاب احظنه وحفظنا نسينا. وقال ابن عباس - [00:24:26](#)

آ اليس فيكم ابو شعثاء يعني جابر ابو ناجي ويمكن نضيف ايضا نحن وقال ابن عمر سلوا سعيد بن جبير وهكذا طيب آ وفي زيادة اخرى ايضا وروي نحوه عن جابر بن عبدالله - [00:24:44](#)

قال وانما يفضل الصحابي وانما يفضل الصحابي بفضيلة الصحبة يعني الفرق فقط بين التابعين والصحابة ليس في الاجتهاد انما بفضيلة الصحبة فان الاجتهاد قد يتحقق للتابعين قد يبلغ درجة الاجتهاد والعبارة في الاجماع ليس بالصحبة. العبارة بالاجماع بالاجتهاد - [00:25:00](#)

يعني ما هو المؤثر في كونه من اهل اجماع او لا؟ كونه مجتهدا وليس المؤثر كونه صحابيا. ولذلك نحن نعتبر اجماع من بعد التابعين. من بعد الصحابة. ونقول اجماع التابعين صحيح. اجماع تابع التابعين صحيح. اذا - [00:25:20](#)

الوصف المؤثر في صحة في في اه انعقاد الاجماع ما هو؟ هل كونه صحابيا؟ لا. بل كونه مجتهدا والتابعي هذا مجتهد. اذا ينبغي ان يعتد به ينبغي ان يعتد به - [00:25:36](#)

قال ولو كانت هذه الفضيلة تخصص الاجماع طبعا هنا يعني يعني تعليق هذا يقولون وانما يفضل الصحابي فضيلة الصحبة يعني ولا يلزم منها فضل العلم ولا يلزمنا فضل العلم لكن هذه الزيادة ليست - [00:25:49](#)

بتلك التحقيق لان فضل العلم متحقق عند الصحابة لكن على كل حال نقول انما يفضل الصحابي فضيلة الصحبة والوصف المؤثر. ممكن نضيف والوصف المؤثر فيه في آ في المعتد به في الاجماع هو الاجتهاد وليس الصحبة - [00:26:07](#)

والوصف المؤثر ممكن نضيف هذا احسن. نقول والوصف المؤثر في آ في الاعتداد في الاجماع هو الاجتهاد وليس الصحبة. هذا هذا التعليق احسن على كل حال قال ولو كانت هذه الفضيلة تخصص الاجماع لسقط قول المتأخرين من الصحابة بقول من تقدمهم -



يعني لو كانت فضيلة الصحبة تخصص الاجتماع يعني تعتبر في الاجتماع اذا حتى الصحابة انفسهم يتفاضلون المتأخرين من الصحابة ليسوا بافضل ممن تقدمهم ينبغي ان ان يكون المهاجرون افضل من - [00:26:47](#)

ممن اه من غيرهم مثلا او من اسلم قبل الفتح افضل ممن اسلم بعد من اه من كان تقدم اسلامه احسن ممن تأخر اسلامه وهكذا مع ان في من تأخر اسلامه من كان حافظا فقيها او ما اشبه ذلك - [00:27:02](#)

قالوا قول متقدمين بقول العشرة وقول عشرة بقول الخلفاء وقولهم يعني قول الخلفاء قول ابي بكر وعمر طبعا هذا كله الزام هذا كله من باب اللزام وهل الواقع وهل الواقع - [00:27:20](#)

ان هذه الاشياء صحيحة ان قول المتأخرين يسقط بقول من تقدم وقول المتقدمين يسقطوا قول العشرة وقول العشرة يسقطوا قول الخلفاء قول الخلفاء يسقط قول ابي بكر وعمر لا ما دام انه غير متحقق - [00:27:37](#)

اذا لا مراعاة لهذا الوصف لا مراعاة لهذا الوصف اللي هو فضيلة الصحبة لان حتى الصحبة انفسهم حتى الصحابة انفسهم يتفاضلون اما انكار عائشة على ابي سلمة ابن عبد الرحمن مخالفة ابن عباس - [00:27:50](#)

هذا يقول قد خالفها ابو هريرة فقال انا ابن انا مع ابن اخي. اللي هو القضية التي ذكرتها المتوفى عنها زوجها لما قال ابن عباس ابعد الاجلين وقال اه ابو سلمة ان تضع حملها فقال ابو هريرة انا مع ابن اخي - [00:28:07](#)

انا ما اذا وافقه من؟ وافقه صحابي. اذا هنا لم يكن هنا مناظرة بين صحابي وتابعي. بل بين صحابييين مع احد الصحابييين تابعي ما في اشكال ما في اشكال وهي مناقشة يعني ما كانت مناظرة حقيقية - [00:28:27](#)

قال حتى حتى ورد في الحديث انا كنا نتذاكر قد كنا نتذاكر هكذا على كل حال آآ في الصحيح انه قال آآ تذاكرت او كنا نتذاكر او ما اشبه ذلك - [00:28:49](#)

وايضا جاءت فتنازع فتنازع يعني جاء هذا اللفظ ايضا قال اه ثم هي قاضية عين او قضية في عين يعني هي قضية خاصة محتملة هذا هذا معنى قضية العين قضية العين قضايا الاعيان ما هي - [00:29:08](#)

هي القضايا التي ترد مرة مع وجود احتمال فيها فلا يصح ان نعممها هي قضايا ترد مرة او مرتين يعني في احوال خاصة ويرد فيها احتمال فلا نستطيع ان نعممها. هذا التي يسميها الاصوليون او الفقهاء قضية في عين او قضية عين - [00:29:27](#)

وتم هي قضية في عين يعني قضية عارضة في عين يعني في مسألة خاصة يحتمل انها انكرت عليه ترك التأدب مع ابن عباس يعني ان عائشة رضي الله عنها لما قالت - [00:29:49](#)

لابي سلمة اه هل تدري ما مثلك يا ابا سلمة مثل فروج يسمع الديكة تصرخ فيصرخ معها او بصراخها هذي هذا الجملة قالتها عائشة رضي الله عنها في قضية معينة. ما هي؟ حينما في مسألة - [00:30:05](#)

التقاء الختانان التقى الختانان اذا التقى الختانان اه وجب الغسل ما هي قضية خاصة يحتمل طبعا هنا نحن سبق اشرنا الى ان الواقع ان عائشة رضي الله عنها قالت هذه الجملة - [00:30:23](#)

ولم تكن قالتها في قضية تناظر فيها ابو سلمة مع ابن عباس لكن ربما ان عائشة رضي الله عنها استحضرت يعني ما يقع حينما ذكرت حينما قالت هذا الكلام لابي سلمة في في قضية التقاء الختانين - [00:30:43](#)

ربما انها استحضرت ان ابا سلمة كان يناقش ابن عباس في بعض المسائل فقالت هل تدري ما مثلك؟ انما مثلك مثل فروج الى اخره قال يحتمل انها انكرت عليه ترك التأدب مع ابن عباس - [00:31:00](#)

وهذا وهذا الاحتمال له ما يؤيده له ما يؤيده وهو يعني آآ لو يكتب هذا ماذا اه طبعا انا عندي يحتمل انه ترك التأدب مع ابن عباس مقدم على قول الجملة النسخة التي عندي - [00:31:14](#)

آآ يحتمل انه ترك آآ انكرت عليه ترك التأدب مع ابن عباس او لم تره من المجتهدين. وهنا في نسخة فران المتون العكس يحتمل انها لم تره من المجتهدين وهذا احتمال - [00:31:32](#)

وهذا احتمال واضح طبعا احتمال واضح. اذا ان اذا كانت لا تراه من المجتهدين اذا لا ينبغي عليه ان ينازع ويحتمل انها انكرت عليه ترك التأدب مع ابن عباس. هذا - [00:31:44](#)

له ما يؤيده ما هو نقول هنا ايه دليلي؟ ممكن نكتب بدليل انه قال لو رفقت بابن عباس لاصبت منه علما كثيرا هذا قول ابي سلمة لو رفقت بابن عباس لاصبت منه علما كثيرا. اخرج الدارمي - [00:31:57](#)

لو رافقت بابن عباس لاصبت منه علما كثيرا يعني لو لو اني ما كنت انازعه كثير لو يعني حاولت اني استنطق العلم من هو استخراج منه العلم باللين ومن غير يعني منازعة - [00:32:18](#)

بعض طلاب العلم لا ينتفع بشيوخه ليش؟ لان كثير المنازعة لهم يعني كلما ورد في ذهنه عفو خاطر اعتراض لماذا لا يقال كذا ما يأتي بصيغة المستفيد فلان قال كذا - [00:32:34](#)

لكن الكتاب الفلاني يخالف كلامك. هذا اسلوب لا يليق لا اقول هذا في في في ابي سلمة انتهوا عاشوا كلا هؤلاء ائمة مجتهدين ومن انا حتى اتكلم فيهم لكن اقول ظاهر كلمة ابن ابي سلمة انه كان انه تدم وتأسف - [00:32:50](#)

لانه كان ينازع ابن عباس احيانا ينازعه يعني هو قد حصل علما عن غيره من الصحابة فينازعه بما عندهم من العلم فندم على انه يعني لما مات ابن عباس يعني يقول ندمت يعني كأنه يقول ندمت اني ما اخذت كل ما عنده لو رافقت به لاصبت منه علما كثيرا -

[00:33:08](#)

هذا اخرج الدارمي. وهذا الاعتراض وهذا الجملة تؤيد الاحتمال الثاني تؤيد الاحتمال الثاني او غير ذلك من المحتملات او غير ذلك من المحتملات كما عندي في النسخة قال او غير ذلك من المحتملات - [00:33:30](#)

المسألة واضحة مسألة واضحة يعني آآ أن المصنف رحمه الله يميل الى انه يعتد به يعتد بالتابعي وهذا هو ظاهر يعني النص انه من من جملة الامة الامة وايضا ظاهر صنيع - [00:33:45](#)

الصحابة رضي الله عنهم فانهم كانوا يحيلون الفتيا الى والقضاء الى آآ بعض التابعين والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - [00:34:02](#)